

ليست صلاة شرعية والمذهب خلافه رده م رباها
 وان كانت صلاة شرعية لم يسقط بها طه الفعل
 بل حرمه الوقت فقط فالوجه الاول وكذا القول
 في مستعمله بل منه الاعادة انما له قصر المادة **وقول**
اقتدى من ظنه بما في قنوى القصر له الظاهر من حال
المسافر في ان مقما يعنى مما وان كان مسافرا ومن
جهل سفره بان شك فيه او لم يعلم حاله التمس وهو باوان
 بان مسافرا قاصدا لقصره لشره مترددا في كل
 كشفة يظهر شعاع المسافر كما وكذا الوبان مقما
 ثم محذرا لكونه اقتدى من علمه مقما في ان حذرته اما
 لو بانها معا او احده او الا فلا يلزمه الاتمام اذ لا ضرورة
 باطننا لحدوثه وفي الظاهر ظنه مسافرا وله فارق
 قوله الماروا بان امامه محدثا ولو الوراقدي بمن
 ظن سفره ثم احداث الامام وظن مع ذلك انه نوى
 القصر لو بان مقما قصر لان ظن نية القصر عند عرف
 الحدوث مع النظر الى ان الصلوة خلف المحدث جماعة
 اما لو صحت التدوير بان اقتدى من ظن سفره ثم
 احداثه ولم يظن ذلك سفره بان مقما فانه يتم وان علم
 حدثه او لا واعا صحت الجماعة مع تبين حدثه اما بان
 الزاوية على الاربعين انقضاء بصوت الجماعة بل حقيقة
 لما مر ان الصلاة خلف جماعة كاملة ولم يكتف بذلك
 في ادراك المسبوق الركعة خلف المحدث لان كونه حصة
 والحديث لا يصلح له **ولو علم** او ظنه اذ كثيرا ما يروى بدون
 النظر ما

ما سهل الظن ما فرادى تكاد يتردد في نية القصر
 تكونه لا مرجح قوي هو القصر **فهم** ان بان قاصدا
 لانه الظاهر من حاله فلا تقصير **ولو شك فيها** اي نية
 امامه **فقال** معلقا نية ان **قصر فيه** **ولو** يقصر
انتمت قصر ان قصر في **الاجم** لشره كما في نفس الامر
 والقاعدة ان محل اختلال النية بالتعلق بالركن
 تصحح بمقتضى الحال ولو جزم لم يضر ولو فقدت صلاة
 الامام اخذ بقوله في القصر والامام ولو فاسق فان
 جهله حاله لزم الاتمام احتياطيا واجبة **بنيته**
 عما لو لم يشك كان كان **الاسامة** حشيا في دون
 تلك مراحل فانه يمتنع القصر ومثله ما اذا اخبر الامام
 قبل اتمامه بعزمه على الاتمام **ونية القصر** وما في
 معناه كصلاة السفر والظهر مثلا وكعتين وان لم يتو
 ترخصا **بشرط القصر** لانه خلاف الاصل فاحتاج
 لصارفة عنه **وسبب** لكون نية **فبالحرام** كما يراه
 غير نية الاقتداء لان طر والجماعة على الافراد كعكسه
 لما يخ منه اذ لا اصل يرجع اليه والقصر لا يمكن طوره
 على الاتمام لانه الاصل **وسادسها** **الجم** **ربما**
 اموثية القصر **واما** اي في دوام الصلوة بان لا يتردد
 في الاتمام **فضلا** عن الحرم به كما قال **ولو** **وما** **بشرط**
في انه يقصر **بنيته** **او** **سك** **في** **انه** **نوى** **القصر** **ولا** **يقبل**
 هذه التركيب غير مستقيم لانه قديم لانه حرم قاصدا لاقبته